ما يطلق عليه الجمع عند جماعة منهم الزمخشري فلذا قال سألوا بلفظ الجمع حيث قالوا ما بال الهلال اه فلانه هذا القول على انه سوال عن السبب دون الحكمة خفي جدا كما اشار اليه في شرح الكشاف فاجيبوا ببيان الغرض اطلاقا للغرض على حكمة فعله تعالى على سبيل التجاز باعتبار شبهه وكونهما على طرف الفعل والا فافعاله تعالى ليست معللة بالاغراض والصواب ففزع واما الاية التي وقع فيها ضعف وفريق مراده بجرد التمثيل لانها انه من القوائد ولذا لم يقل نحو قوله تعالى ان الذين لم يقع اي الجزاء حاصل وح يكون معنى الواقع ليقع قيل هذا يفهم ان اللام لمحض الحال والمنوض هناك كونه للاستقبال والجواب بعد تسليم ان التمحض المذكور مذهب النحويين ذكره في كتب النحو من ان اللام ربما يكون لمجرد التاكيد كما في قوله تعالى وان ربك ليحكم بينهم قلت نعم ولكن فيه اشارة الى الدلالة على كمال الوصف اه كانت عبارة الجواب في اصل النسخ ممكنا اولما توجه عليه النظر الشارح بقوله والكلام بعد محل النظر بان المتكلم مجيبهما يعني الاستقبال بقوله فهم مجرد التفاوت بينهما وبين الفعل في التمكن على دعوى الوصف وثباته لا يكون التعبير عن المستقبل بلفظهما من خلاف مقتضى الظاهر كما لا يخفى بدليل بقوله قلت لا خلاف في ان اسم الفاعل اه اعرض اولا على النسخ المغير اليهما بانه لا يكون كل من اسمي الفاعل والمفعول موضوعا للزمان الحال قبل لم يطلق الفعل طردا وعكسا واجيب تارة بان كثرة الاستعمال جارية مجرى الوضع بجامع التبادر في غرض التبادر بالحقيقة وعن غيره بالمجاز تجوزا ولو سلم بان زمان الحال معتبر في العقيدة للموضوع له لا الجزئية ولا يخفى ما فيه من التكلف وقد يراد اعتبار زمان الحال بالنسبة الى الاستعمال الطاري على اصل الوضع لا الى نفسه لكن بعض ائمة الاصول صرحوا بان اسم الفاعل مثلا فيما مضى وانقضى وفيما لم يقع بعد مجاز لغوي فهذا ليس الا باعتبار زمان الحال في اصل الوضع ولا مخلص الا باعتبار العقيدة بالعقيدة وكذلك لا نفرق بين مذهب اهل العربية والاصول وثانيا بانه قد صرح صاحب المفتاح بكون الاخراج لا على مقتضى الظاهر من قبيل الكناية في مثل قولهم فلان طويل النجاد فاسم الفاعل والمفعول فيما لم يقع غير موضوع لما يصوره فيما يريد بهما مجازا وظهر منه ان الحال في الذي اريد بهما المعنى الاستقبالي المجازي لكن لا يكونهما غير موضوع لهما بقي ههنا تامل وهو ان غاية ما يلزم من جواب الاستبدال كون اسم الفاعل والمفعول مجازا في المستقبل ولو ثبت بهذا التقرير كون الامثلة المذكورة من خلاف مقتضى الظاهر بمعنى المصطلح عندهم

فلم يذكر فيها اليوم بل نظم بلك الاية وليحج في الصور ضعف صح

فروض يفتدى ص

فيه اشارة الى ان ص

الدلالة ل

والاسم صح

مجاز والمجاز من قبيل الكناية بحسب بعد تسليم حصره فيهما مما تعقبه مجرد بيان كون المبيع صح

لكان

كل مجاز كذلك وليس بشيء وكذا الماضي عند الاكثرين اي كذا اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الماضي ايضا عند الاكثرين واليه ذهب الشافعية واختاره عبد القاهر وابو هاشم وقيل مجاز واليه ذهب حنفية وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالمتحرك والمتكلم ونحو ذلك فحقيقة والا فمجاز العتبى من قلبت الجراب جعلت ظاهره باطنا وما بطنه ظاهرا اما المراد ان اسم الفاعل والمفعول حقيقة في الماضي ايضا عند الاكثرين ما هو في موقع المبتدأ النكرة وسواء كانت محضة او مخصصة ان كون المبتدأ النكرة محضة او مخصصة سواء كان قبل دخول النواسخ او بعده مع كون الخبر معرفة لم يات في الجملة الخبرية في كلام العرب واما في الجملة الاستفهامية فقد جوزه سيبويه حيث زعم ان من في نحو من ابوك وكم في كم مالك مبتدأ ما بعدهما خبرها وان كان الامر عند غيره بالعكس وما زعم الشارح في شرحه للمفتاح من انهم اتفقوا على ان من في من ابوك مبتدأ وابوك خبره سهو فان قلت قد ورد ذلك في الخبر ايضا نحو قوله تعالى ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة ونحو قولك مررت برجل افضل منه ابوه فان سيبويه على ان افضل مبتدأ ابوه خبره قلت لنا ان نجعلها ايضا من باب القلب والكلام فيما هو جار على الاصل نفي ما ها هنا بحث وهو انه اذا جوز كون المبتدأ نكرة في الجملة الاستفهامية على ما صرح به الشارح في شرح المفتاح وبحث بكون المسند فيه من هذا الكتاب على ما سيأتي لم يوجد وجه من جهة اللفظ في اعتبار القلب في قوله اظبي كان امك لكون جملة استفهامية مع انه صرح بخلافه اللهم الا ان يقال المراد انه واقع في الجملة الاستفهامية في الجملة وفي نوع جملة يكون المسند فيه الاسم المتضمن للاستفهام لا في كل جملة استفهامية في قبل التعرف البيت للقطامي عمرو بن شييم التغلبي من قصيدة يمدح زفر بن الحارث الكلابي وقد كان اسره الروم فاطلقه واعطاه مائة من الابل والف في صبيا على الاطلاق وهو مرخم ضباعة اسم بنت صغيرة للممدوح وقوله الوداعا بتقدير مضاف اي موقف الوداع في الصحاح التوديع عند الرحيل والاسم الوداع بالفتح والمراد الدعاء بان لا يكون وداع وفراق لان المعروض عليه بينهما الا ان بينهما اشارة الى ان المعروض عليه قد لا يكون ذا ادراك وذلك اذا كان المراد بالعرض المعنى المجازي اعني مجرد الاتيان بالمعروض عند المعروض عليه لا معناه الحقيقي والظاهر ان كون عرضت الناقة على الحوض من قبيل القلب قول جماعة منهم الجوهري في الكشاف والزمخشري وفي كتاب التوسعة ليعقوب بن اسحاق السكيت انه عكس المثال المذكور وهو عرضت الحوض على الناقة مقلوب على ان الاخرين لا قلب في واحد منهما واختاره ابو حيان فانك لا تباليا بعد حول البيت الحول السنة ويؤيده انه روي اوله فانك لا تدرك بعد عام وقيل حول اسم رجل نسابة كانه يقول ليس يهجوه فانك لا تباليا بعد ما سوق حول العبيت لا يسكت عن شريف او وضيع لان هذا هو الذي